

# مؤتمر نزع السلاح

رسالة مؤرخة ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام  
لمؤتمر نزع السلاح من القائم بأعمال البعثة الدائمة للنرويج يحيل  
فيها آلية عناصر تفاهم مشترك تم التوصل إليه في اجتماع أوسلو  
الثاني بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي عقد في  
أوسلو، النرويج، في ٦ و ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩<sup>(١)</sup>

يشرفني أن أحيل إليكم طيه عناصر تفاهم تم التوصل إليه في اجتماع أوسلو الثاني بشأن الأسلحة الصغيرة،  
والأسلحة الخفيفة، المعقود في أوسلو، النرويج، في ٦ و ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

وأكون ممتناً لكم لو تفضلتم باتخاذ الترتيبات اللازمة لتوزيعها على جميع وفود الدول الأعضاء والدول غير  
الأعضاء المشاركة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح.

(توقيع) ستيفن كونغستاد

وزير  
القائم بالأعمال

(١) صدرت سابقاً بوصفها الوثيقة A/54/739 المؤرخة في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٠ والمرفقة بهذه  
الرسالة.

الجمعية العامة



Distr.: General  
7 February 2000  
Arabic  
Original: English

الدورة الرابعة والخمسون  
البند ٧٦ (و) من جدول الأعمال  
نزع السلاح العام الكامل: الأسلحة الصغيرة

رسالة مؤرخة ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام  
من الممثل الدائم للنرويج لدى الأمم المتحدة

يسرقني أن أحيل إليكم طيه وثائق اجتماع أوسلو الثاني بشأن الأسلحة الصغيرة،  
المعقود في أوسلو في ٦ و ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ (انظر المرفق).

وأكون ممتنًا لكم لو تفضلتم بطبعي هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الجمعية  
العامة في إطار البند ٧٦ (و) من جدول الأعمال.

(توقيع) أوليه بيتر كولي

السفير

الممثل الدائم

## المرفق

### اجتماع أوسلو الثاني بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (أوسلو الثاني)، ٦-٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

#### عناصر تفاهم مشترك الشواغل والتحديات

إقرارا بالمشاكل التي يشيرها فرط توافر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكتسيتها وانتشارها بلا ضابط، عقد ممثلون من ١٨ بلدا، (المرفق الأول)، اجتماعا في أوسلو بتاريخ ٦ و ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ لمتابعة اجتماع أوسلو الأول (١٣ تموز/يوليه ١٩٩٨) بغية البحث محددا في الشواغل الإنسانية والإثنائية والأمنية التي تثيرها هذه المسألة.

استخدمت الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في معظم الصراعات المعاصرة وغالبا ما كانت تستهدف المدنيين والعمليات الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الأفراد. غالبا ما يؤدي تكتيس الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتدفقها إلى تقويض التنمية الاقتصادية، وإضعاف الجهود المبذولة لمنع نشوب الصراعات، وإلى تفاقم الصراعات المسلحة؛ وتعقيد عمليات حفظ السلام وعمليات دعم السلام؛ وتعطيل عملية المصالحة وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع. وقد أصبح الاتجاه بالأسلحة الصغيرة جزءا لا يتجزأ من دوائر مغلقة حيث يغذي الصراع نفسه، مما يجعل من الصعب إقامة سلام وطيد. واعترف الممثلون أن ضبط وتنظيم أنشطة السمسرة يمثلان عنصرا واحدا من عناصر نجاح شامل للتصدي للمشاكل المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وعندما نظر الممثلون في الإجراءات والسياسات المتعلقة بجميع جوانب مشكلة الأسلحة الصغيرة، اعترفوا بوجوب مراعاة مختلف الحالات الأمنية للدول.

#### الأهداف

إن أحد أهداف جدول الأعمال الدولي بشأن الأسلحة الصغيرة، الذي يركز على الأنشطة غير المشروعة والمشروعة، يتمثل في ضبط وخفض تكتيس واستعمال هذه الأسلحة على نحو مفرط ومزعزع للاستقرار. وتحقيقا لهذا المدف، تم وضع عدد من الاستراتيجيات المتراكبة من بينهما ما يلي:

- محاربة التصنيع والاتجاه غير المشروعين وذلك من خلال أمور من بينها وضع صكوك دولية ملزمة قانونا.

- تعزيز الأنظمة والضوابط على عمليات التكديس والنقل المزعزعة للاستقرار.
  - النظر في تدابير للتصدى لمسألة أنشطة ساسرة السلاح.
  - تعزيز تدابير الشفافية، بما في ذلك تبادل المعلومات وإجراء المشاورات.
  - تأمين المساعدة وتقديمها إلى البرامج الوطنية بغية جمع وإتلاف الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، التي تزيد عن متطلبات الدفاع المشروع.
  - تنفيذ تدابير عملية لشرع السلاح على الصعد المحلي والوطني والإقليمي في إطار توطيد دعائم السلام، وذلك من خلال تنفيذ برامج نزع السلاح والتسرير وإعادة الإدماج.
  - وضع قواعد ومعايير أخرى تقييد حرية الجهات الموردة.
- وكانت الأهداف من اجتماع أوسلو الثاني تنقسم إلى شقين:
- ١ - جدول الأعمال الدولي بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة:
    - تقييم التطورات التي طرأت فيما يتعلق بجدول الأعمال الدولي بشأن الأسلحة الصغيرة خلال العام الماضي.
    - تعميق التفاهم المشترك للمشاركيين بشأن التحديات المقبلة.
    - تبادل المعلومات فيما بين المشاركيين بشأن المبادرات/الأولويات التي اخذوها، أو سوف يتخذونها، لدفع عجلة جدول الأعمال بغية تحقيق استخدام أمثل للموارد المتاحة وتشجيع التكامل بين الجهود المبذولة.
    - بحث كيف يمكن ترجمة الوعي الدولي المتنامي بجدول الأعمال بشأن الأسلحة الصغيرة إلى تدابير عملية ت نحو إلى تحقيق نتائج.
  - ٢ - أنشطة ساسرة السلاح:
    - إجراء استعراض أكثر تعمقا للتحديات المتصلة بأنشطة ساسرة السلاح من جميع جوانبها والأنشطة المتصلة بها، بما في ذلك إجراء مناقشة للتدابير المتعلقة بالتصدى لالمسألة.

## جدول الأعمال الدولي بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

### الاستعراض

### العملية المقبلة

- اعترف الاجتماع ورحب ب مختلف المبادرات التي دفعت جدول الأعمال الدولي بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة قدماً. وترد في التذييل الثاني مبادرات عالمية وإقليمية ودون إقليمية شتى. وتم التأكيد مجدداً على الضرورة الماسة لاتخاذ إجراء عملي وتم تشجيع توسيع هذه المبادرات والتخاذل مبادرات أخرى. وأقر الاجتماع بضرورة مواصلة الدعم الدولي لهذه المبادرات وتقديم المساعدة لها.
- وأشار إلى أن الدول المشاركة تضطلع بدور نشط في الكثير من المبادرات الرئيسية المتخذة في ميدان الأسلحة الصغيرة، رغم أن فرادى البلدان لا تستطيع بالطبع أن تشارك على قدم المساواة في جميع العمليات والمنتديات.
- وينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام لاستغلال عمليات التآزر وتشجيع جوانب التكامل وتجنب التداخل وتحديد الفجوات المحتملة غير المشمولة ب مختلف المبادرات. وإحدى الخطوط العملية التي ينبغي زيادة تطويرها تمثل في زيادة التعاون واقتسام المعلومات فيما بين سلطات إنفاذ القانون، ووكالات الاستخبارات الجنائية، ومسؤولي الجمارك، ووكالات المساعدة الإنمائية، فضلاً عن السلطات المسؤولة عن عمليات حفظ السلام، وذلك ضمن الحكومة الواحدة وفيما بين الحكومات.
- وأقر بالدور الرئيسي الذي تقوم به الأمم المتحدة في مجال التوعية وتفهم عمليات تكميم ونقل الأسلحة الصغيرة والخفيفة على نحو مفرط ومزعزع لل والاستقرار ، وبما تسهم به في التصدي للمشكلة. وسيكون بروتوكول مناهضة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية خطوة بالغة الأهمية في التصدي لمسألة الأسلحة الصغيرة. كما سيمثل مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بجميع جوانبه المقرر عقده في عام ٢٠٠١ إسهاماً مهماً في التصدي للمشكلات المترتبة بالأسلحة الصغيرة. ولوحظ أن نجاح هذا المؤتمر يستلزم عملية تحضيرية مفتوحة ووافية بمشاركة على أوسع نطاق ممكن. ومن المهم أيضاً أن يأخذ مؤتمر الأمم المتحدة في عام ٢٠٠١ في الاعتبار النتائج التي تمخضت عن

مفاوضات بروتوكول الأسلحة النارية الذي سيرم قريباً وذلك بغية كفالـة التكامل بين النتائج وأن تعزز الواحـدة منها الأخرى.

- ولا بد من أجل وضع سياسات متماسكة من توفير معلومات وتحليلات كاملة وموثوقة وحديثة ومن أن يركز جمع البيانات جمعاً منظماً على مشاكل الأسلحة الصغيرة. ورحب الاجتماع بالجهود العملية التي اتخذت من أجل سد الفجوات في المعلومات مثل وضع كتاب سنوي عن المسائل المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من المقرر أن ينشر في جنيف.
  - وأقر الاجتماع بأهمية تقصي جوانب التأزير المحتملة بين شتى المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية بغية تنفيذ أفضل الممارسات تنفيذاً أكثر فعالية من خلال تكثيف عمليات تبادل المعلومات بشأن الخبرات والدروس المستقة.
  - ورغم أن الاجتماع أقر بأن الحكومات لا تزال تحمل المسؤولية الرئيسية، فإن الاجتماع أكد أهمية ما يسهم به المجتمع المدني بوجه عام والمنظمات غير الحكومية الناشطة في هذا الميدان.

أنشطة سماحة السلاح

تشاطر الدول المشاركة الواحدة منها الأخرى قلقا عميقا من تدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى مناطق وبلدان تخدم فيها الصراعات وإلى أيدي أفراد الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وأقرت الدول بالدور الذي يقوم به في ذلك سماسة السلاح، الذين يقومون بالمعنى الواسع بالمساعدة في بيع ونقل الأسلحة من المنتج أو المالك إلى البائع أو المستعمل النهائي. وأشار الاجتماع إلى أن سماسة السلاح يقومون بدور هام ومشروع إلى حد كبير في تسخير عمليات نقل السلاح. ييد أن الصفقات غير المشروعة لبيع الأسلحة الصغيرة أو الصفقات التي تقع في منطقة رمادية على هامش القانون تسهم في تكديس الأسلحة تكديسا مفرطا ومزعزا للاستقرار. فالصفقات التي تقع في هذه المنطقة الرمادية رغم أنها ليست صفقات غير مشروعة بالضرورة يمكن أن تسهم في التأثير المؤذن لانتشار الأسلحة الصغيرة على الدول والمدنيين. والسماسرة قد لا يرون مطلقا الأسلحة التي ينقلونها وقد يستغلون من بلدان لا توفر فيها تشريعات بشأن أنشطة السمسرة أو أن تشريعاتها غير كافية. كما أن الاختلافات في نطاق التشريعات الوطنية قد تخدم في خلق ملادات لسماسرة السلاح للقيام بأنشطة غير مشروعة.

وأقرت الدول المشاركة بأن تنظيم أنشطة السمسرة يمثل عنصراً واحداً من عناصر النهج الشامل للتصدي للمشاكل المتصلة بتدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي هذا الصدد، بحث الاجتماع شتى التطورات الإيجابية التي حققتها الدول والمنظمات الدولية في مجال مراقبة أنشطة سماسترة السلاح. وأقر الاجتماع بأن اتخاذ تدابير تشريعية وإنفاذية في هذا الصدد، فضلاً عن وضع ترتيبات تعاونية دولية يمكن أن يكون له تأثير إيجابي. وبحث الاجتماع مواطن قوة وضعف شتى النظم الوطنية للتشريع والتنظيم والمراقبة، واعتبرها غير كافية في بعض الحالات.

وبناء على هذه المناقشات، حدد الاجتماع جوانب تحتاج إلى مزيد من الدراسة، كما حدد التدابير الملائمة التي يمكن النظر في اعتمادها وتنفيذها. وفيما يلي هذه التدابير:

### **تدابير بشأن أنشطة سماسترة السلاح**

#### **على الصعيد الدولي**

- التوصل إلى تفاهم مشترك بشأن المسائل الأساسية ونطاق المشاكل المتصلة بأنشطة سماسترة السلاح.
- النظر في إدراج أحكام تتعلق بأنشطة السمسرة في قرارات الحظر الملزمة قانوناً الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.
- إدراج أحكام ملائمة بشأن أنشطة السمسرة في الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة. وبشكل خاص، فإن المادة المقترحة في مشروع البروتوكول المتعلق بالأسلحة النارية من شأنها أن تسهم إسهاماً مهماً في وضع نهج عالي لتنظيم نشاط سماسترة السلاح.
- وضع معايير دولية أفضل بشأن التوثيق بغية الحد من الغش.
- تعزيز التدابير القائمة بين البلدان المصدرة المستوردة لكافالة عدم تحويل الشحنات إلى جهة أخرى.
- تطوير تشريعات ونظم نموذجية تتعلق بالسمسرة، بما في ذلك وضع تعريفات شاملة، بغية تحقيق مراقبة وطنية أكثر فعالية لأنشطة سماسترة السلاح بجميع جوانبها فضلاً عما يتصل بها من أنشطة. ويمكن أن تشكل هذه معايير دولية يقاس بها التنفيذ.

## على الصعيد الوطني

- تشجيع زيادة الالتزام الوطني بتنفيذ تدابير مراقبة السمسرة وأنشطة السمسرة من خلال وضع أنظمة ومنح أذون و/أو التسجيل، بما في ذلك اشتراط الحصول على إجازة مسابقة مثلاً.
- وضع تشريعات ونظم إنفاذ وطنية بشأن أنشطة سماسة الأسلحة الصغيرة حيث لا توجد هذه التشريعات والنظم وتحريم من يخالفها.
- عرض المساعدة/التدريب على البلدان الراغبة في تحسين نظمها وذلك بغية إقرار التشريعات المناسبة وآليات الإنفاذ الفعالة، بما في ذلك توسيعية أرباب الصناعة.

## تبادل المعلومات

- تبادل المعلومات تبادلا ثائيا في المنظمات الإقليمية وفي غيرها من المحافل الملائمة بشأن التشريعات ونظم الإنفاذ المتعلقة بأنشطة السمسرة وما يتفرع عنها. وقد يتمخض عن عمليات التبادل المذكورة أشياء من بينها تحديد التغيرات في القوانين ومارسات الإنفاذ القائمة.
- وضع تدابير تعاونية لاقتسام المعلومات عن التجار غير القانونيين، قارن تبادل الوكالة الدولية للطاقة الذرية المعلومات عن الاتجار غير المشروع بالمواد النووية.

## التدليل الأول

### قائمة بالدول المشاركة

استراليا

ألمانيا

البرازيل

بلجيكا

جنوب أفريقيا

السويد

سويسرا

شيلى

فنلندا

كندا

مالي

المكسيك

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية

النرويج

النمسا

هولندا

الولايات المتحدة الأمريكية

اليابان

## التدليل الثاني

### المبادرات العالمية والإقليمية

- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الأسلحة الصغيرة لعام ١٩٩٩ (تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعنى بالأسلحة الصغيرة [A/54/258].
- اللجنة المخصصة بشأن وضع اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول بشأن صنع الأسلحة النارية والذخائر والمواد الأخرى المتصلة بها والاتجار بها على نحو غير مشروع.
- مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بجميع جوانبه المقرر عقده في حزيران/يونيه - تموز/ يوليه ٢٠٠١.
- الاتفاقية المشتركة بين البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخائر والتفجرات والمواد الأخرى المتصلة بذلك وأجزاء المكونة لها والاتجار بها بصورة غير مشروعة.
- القواعد التموذجية لمنظمة الدول الأمريكية/لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات لمراقبة الحركة الدولية للأسلحة النارية وقطع غيرها ومكوناتها وللذخائر.
- وقف استيراد وتصدير وتصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في غرب أفريقيا.
- المبادرات التي اتخذتها منظمة الوحدة الأفريقية والجامعة الإفريقية للجنوب الأفريقي بشأن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.
- دراسة المعهد الأفريقي للأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعالجة الجرمين حول الأسلحة النارية وقوانين ومارسات مراقبة الحدود.
- الفريق المنعقد بين الدورات للمحفل الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا المعنى بتدايير بناء الثقة: النظر في مسألة منع ومحاربة الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية.
- أعمال مؤتمر رؤساء الشرطة في جنوب المحيط الهادئ بشأن وضع نهج إقليمي موحد إزاء مراقبة السلاح، مع التركيز على تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والتفجرات والمواد المتصلة بها والاتجار بها بصورة غير مشروعة.

- بيان استنابول لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة/ مبادئ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الناظمة لعمليات نقل الأسلحة التقليدية.
- المبادئ التوجيهية للجنة المساعدة الإنمائية في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن السلام والزراعة والتنمية.
- نداء بروكسل من أجل العمل الذي اعتمدته المؤتمر الدولي المعنى بتنوع السلاح المستدام من أجل التنمية المستدامة، بروكسل، ۱۲ و ۱۳ تشرين الأول/أكتوبر ۱۹۹۸.
- خطة دولية بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة: عناصر لتفاهم مشترك، اعتمدت في اجتماع أوسلو بشأن الأسلحة الصغيرة، ۱۴ تموز/يوليه ۱۹۹۸.
- مدونة سلوك الاتحاد الأوروبي المتعلقة الصادرات الأسلحة والتقرير السنوي الأول للاتحاد الأوروبي عن صادرات الأسلحة.
- برنامج الاتحاد الأوروبي لمكافحة ومنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية.
- الإجراء المشترك للاتحاد الأوروبي بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.
- إنشاء فريق عامل متخصص معنى بالأسلحة الصغيرة والمبادرات المتصلة بها تابع لمجلس الشراكة الأوروبي الأطلسي.
- البيان وخطة العمل المشتركة بين الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المقرر إصدارها في ۱۵ كانون الأول/ديسمبر ۱۹۹۹.
- البيان وخطة العمل المشتركة بين الاتحاد الأوروبي وكندا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الصادران في ۲ أيلول/سبتمبر ۱۹۹۹.
- السجل المشترك للدول الأعضاء في السوق المشتركة لبيان المخروط الجنوبي (الأرجنتين وأوروغواي وباراغواي والبرازيل) لمشترى وبائعى الأسلحة النارية والمنفجرات والذخائر والمواد ذات الصلة (۱۹۹۸).
- إعلان المؤتمر الأول لرؤساء دول وحكومات أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والاتحاد الأوروبي، المعقود في ريو دي جانيرو في حزيران/يونيه ۱۹۹۹.